رابط المادة على منصة باحث

6167 - حكم من وجبت عليه كفارة اليمين وهو لا يملكها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول اه السائل من اليمن رجل تعرض لليمين اثناء اه استخراج بطاقة انتخابية بان عمره قد بلغ الثامنة عشرة وانه من ثمانية وثمانين. وفعلا هو من مواليد نفس العام - 00:00:00

لكن وجد فيما بعد انه بقي له اكثر من شهرين للوصول الى العمر النظامية وكان يغلب على ظنه انه قد بلغها فما الحكم الان هل عليه كفارة وهو لا يستطيع الاطعام والكسوة؟ هل يصوم ثلاثة ايام - 00:00:14

كل من وجبت عليه كفارة يمين وهو لا يملك الكفارة المالية انه ينتقل الى الصيام صيام ثلاثة ايام فان الصيام انما هو للعاجز عن النفقة وما دام انه وكان يظن - 00:00:30

انه قد بلغها فارجو انه لا شيء عليه ان شاء الله - 00:01:00